من باب الدفع والاول من باب الرفع والدفع اقوى من الرفع غالبا
قوله يسيرا او كثيرا اي مجاورا او مخالطا وانما صرح هنا لغلظ امر النجا
فتامل قوله والقلتان اي المتقدم ذكرهما والقلة في الاصل الجرة العظيمة
سميت بذلك لان الرجل القوي يقلها بيده اي يرفعها وهي تسع قربتين
ونصفا من قرب الحجاز قوله رطل هو بكسر الراء وفتحها والكسر افصح
قوله بالبغدادي نسبة الى بغداد اسم بلد واصله اسم بلدين بنهما
نهر عظيم بناها ابو جعفر عبد الله المنصور سنة اربعين ومائة وهي
بموحدة ثم غين معجمة ثم دال مهملة ثم الف ثم ذال معجمة او بهملة
او نون بدلها وهذه اشهر اللغات والافصح انثى عشر لغة وهي
تذكر وتؤنث وقد كرهما جماعة من الفقهاء لتسميتهم بذلك لما ذكرناه فيما
كتبناه على الجلالي المحلي فراجعه عوله فيهما اي في الخمسمائة والتقريب
وقيل هما اكثر من ذلك وقيل وزنهما تحديد وعلى التقريب الاصح
لا يضر نقص رطلين قال قوله والرطل البغدادي واما الرطل
المصري فمائة واربعة واربعون درهما والقلتان عليه اربعمائة
وستة واربعون رطلا وثلاثة اسباع رطل ومقدار ظرفها بالمساحة
في المربع بذراع الادمي وهو شبران تقريبا وهو ينقص عن الذراع
المشهور بنحو عشره ذراع وربع طولا وعرضا وعمقا يعني خمسة
اذرع قصيرة بضرب الطول في العرض والحاصل وهو خمسة وعشرون
في العمق يحصل مائة خمسة وعشرون ربعها يخص كل ربع منها اربعة
ارطال وهذا المقدار ميزان لهما فلا تنتقد الابعاد الثلاثة بهذا
المذكور واما مقدار ظرفها بالمساحة في الدور كراس البير مثلا فهو
ذراع عرضا وذراعان ونصف طولا اي عمقا فيبسط كل من الطول
والعرض والمحيط وهو ثلاثة امثال العرض وسبع مثله اربعا
ثم يضرب نصف العرض وهو اثنان في نصف المحيط وهو ستة
وسبعان يبلغ ذلك اثنى عشر واربعة اسباع وهو بسط المسطح

فيضرب

فيضرب في بسط الطول وهو عشرة يبلغ مائة وخمسة وعشرين
ربعا وخمسة اسباع ربع وهو مقدار القلتين مع زيادة خمسة
اسباع ربع فتامل قوله عند النووي واما عند الرافعي فمائة وثلاثون
درهما وهو مرجوح قوله وترك الحم اي من حيث التقريح بوصفه
والا فهو من اسماء المطلق وفيه اشارة الى انه كان الاولى ان يعده
كالمكروه اللهم الا ان يقال انما اقتصر على المكروه لما يشاء عنه من
الضرر فتامل فصل في بيان احكام النجاسة
وما يطهر منها بالدباغ وما لا يطهر وذكرها هنا لمزيد المناسبة
بما قبلها لان الدباغ يشاركه المياه في انه مطهر والاواني ظروف
للمياه فناسب تعقيبها ببيان حكمها ولو عبر بمحل النجاسة بالنجس
لكان اولى اللهم الا ان يقال سماها نجسة باعتبار طرو التنجيس
عليها لانها طاهرة في حياتها قوله وجلود الميتة الواو فيه للاستئناف
والحم يستثنى كما سياتي قوله كلها هو تاكيد للمحلود بدليل
الاستثناء بعده وليلا يتكرر بما بعده وهو قوله سوى في ذلك بينه
ماكول اللحم فتامل قوله تطهر بالدباغ اي ظاهرها وهو ما يلاقي
الدابغ وباطنها وهو ما يلاقي اللحم وعبر بالدباغ في جميع الباب لكان
اولى لوقوعه في الدابغ كفى قوله وكيفية الدبغ كان الاولى ان يقول
ومقصوده الخ وضابطه ان للعفن اليه النتن والفساد لو نقع في
الماء عرفا قوله بشيء حريف اي فيه حرافة كان يلذع في اللسان
عند ذوقه كالعفص وتراب وشمس ويصير الدابغ خمسا الملاقاة
الجلد المتشرح الرطوبة قوله كعفص اي وشب والموحدة معدن
من الارض معروف او شث بالمثلثة شجر مر الطعم طيب الرائحة
يدبغ بورقه يخرج المدبوغ به ابيض وذلك ببلاد اليمن غالبا هكذا
اخبرنا رجل ثقة قوله نخسا اي ولو من مغلظ ويغسل منه سبعا
بتراب قوله كذرق حمام هو بالذال المعجمة وفي القاموس انه بالزاي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)